الفطرة وحكم من مات صغيراً في الآخرة

د. عبد المنعم عبد الغفور حيدرقل أسرار

جامعة أم القرى - معهد تعليم اللغة العربية للناطقين بغيرها

aaasrar@uqu.edu.sa



الفطـرة وحكـم مـن مات صغيراً في الآخرة

د. عبد المنعم عبد الغفور حيدرقل أسرار

الملخص:

إن من أعظم نعم الله على البشر التي كرّمهم بها على سائر المخلوقات هي أنه تعالى خلقهم مفطورين على دين الإسلام وأحكامه وشرائعه، وليس المراد بهذا أنهم يعلمون بفطرهم كل شرائع الإسلام وأحكامه التفصيلية، فهذا تأتي به الأنبياء، ويتعلّمه الإنسان شيئاً فشيئاً، ولكن المراد أن البشر يولدون وهم مفطورون على ما جاء به الإسلام بالمجمل من وجوب الإقرار بخالق له وللكون، وأنه عظيم له صفات الجلال والكمال، وأنه مستحقّ للعبادة، وتفصيلات كماله وجلاله يأتي بها الوحي، وكذلك في الأحكام والشرائع، فهو مفطور على حب الخير والعدل والطيب، وكراهة الشر والظلم والخبث ونحو ذلك، وهذه هي مجمل أحكام الدين وشرائعه، وأما تفصيلات ذلك فهي موكولة للوحي، ويتعلّمها الإنسان شيئاً فشيئاً ما لم يكن هناك معارض من أبوين ونحوهما.

ولهذا فإن تفسير الفطرة بالسلامة من أي محبة ومعرفة أو تفسير الفطرة بما يؤول إليه الإنسان أو غير ذلك من التفسيرات هي تأويلات ضعيفة.

وينبني على ما سبق تقرير أن يكون من مات من الأطفال –مسلماً أو مشركاً– في رحمة الله وجنته ونعيمه؛ إذ مات على الفطرة ولم يرتكب كفراً أو ذنباً.

Primitiveness and the rule of who died at young age in the hereafter

Abstract:

Among Allah's greatest blessing upon mankind is that man is born ready to believe in the religion of Islam and its laws. This does not mean that people are born knowing all the rulings of Islamic law. Prophets are sent to teach the details of these rulings to the people little by little. However, man is born ready to believe that there is one Creator who created everything, that this Creator is the Greatest, and that He is the One worthy of worship. The details of these beliefs come through divine revelation. The same is true for the rulings of Islamic law.

Therefore, to interpret Al-fitroh (The instinct) in that Hadith to safety from any liking and knowledge or interpret it to what human being will become later either happy or naughty, or other interpretations are weak interpretations.

Also, any child who dies, whether he is a Muslim or not, remains within the circle of Allah's mercy and is granted Paradise, since he is in a state of purity and without sins.

المقدمة:

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله ﷺ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[١].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[٢].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[٣]. أما بعد:

فقد خلق الله البشر، وكرّمهم على باقي المخلوقات بجميع وجوه الإكرام، وخلق أبيهم آدم في أحسن صورة، ونفخ فيه من روحه، وأمر الملائكة بالسجود له تكريماً واحتراماً، وأسكنه جنته قبل أن يبدأ بوظيفته التي خلق من أجلها، ثم لما أنزله إلى الأرض لعمارتها سخّر له ما في السماوات والأرض، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ۗ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾[٤]، وإن من أعظم النعم التي أنعم الله بها بني آدم نعمة العلم والعقل التي تجعله محلاً لتحمّل الأمانة العظيمة التي ناءت بها السماوات والأرض والجبال، وهي أمانة تحمل الدين المنزّل من لدنه، قال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ۖ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾[٥].

قيل عن الأمانة: إنها الدين، وقيل: الفرائض، وقيل: الطاعة، وقيل: الحدود، والصلاة والصوم والغسل من الجنابة.

قال ابن كثير –رحمه الله– بعدما ذكر هذه الأقوال: (وكل هذه الأقوال لا تنافي بينها، بل هي متفقة وراجعة إلى أنها التكليف، وقبول الأوامر والنواهي بشرطها، وهو أنه إن قام بذلك أثيب، وإن تركها عوقب، فقبلها الإنسان على ضعفه وجهله وظلمه، إلا من وفّق الله، وبالله المستعان)[٦]، ولهذا أكرم الإنسان وفضّله على غيره من المخلوقات، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[٧].

ومن أعظم مظاهر تكريم الله تعالى للبشر أنه خلقهم وفطرهم على الإسلام والدين القويم لا عوج فيه ولا نقص ولا قصور كما قال تعالى في الحديث القدسي: «وإني خلقت عبادي حنفاء مسلمين، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم دينهم»[٨].

والشياطين التي تجتالهم هي شياطين الإنس والجن كما ورد عنه ﷺ أنه قال: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهوّدانه أو ينصّرانه أو يمجّسانه»، وفي رواية: «أو يشركانه»[٩].

ولهذا فإن المسلمين يملكون كل الرصيد الذي يدلّ على صحة ما يدينون به من وحي منزّل محفوظ، موافق للفطر المستقيمة، وللعقول السليمة، ولهذا لا يمكن لأي أحد أو جنس من الناس مهما أوتي من أسباب القوة والظهور والغلبة العلمية أو المادية أن يشاق هذا الدين أو يغلبه، ومن أراد هذا كان حاله كمثل من ينفخ في الشمس ليطفئ نورها قال تعالى:﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾[١٠].

ومن ههنا عقدت العزم متوكلاً على سبحانه على الكتابة في هذا الموضوع لتوضيح بعض المسائل المتعلّقة بفطرة الإنسان، وما ينبني على ذلك من حكم من مات صغيراً قبل أن يدرك سن البلوغ (التكليف) فتكون أفعاله محلاًّ للثواب والعقاب.

وقد حرصت أن تكون كتابتي في هذا الموضوع مستنيرة بنصوص الوحي وآثار السلف وما قاله الأئمة المحقّقون سالكاً المنهج التوصيفي في شرح مباحث البحث، وآخذاً بالمنهج التحليلي عند ذكر النصوص والاستدلال بها.

وكانت خطة البحث كالتالي:

أولاً: اشتمل البحث على مقدمة ذكرت فيها أهمية الموضوع ومنهج البحث وخطته.

وعلى خمسة مباحث، وهي:

المبحث الأول: الفطرة التي يولد الناس عليها هي دين الإسلام.

المبحث الثاني: ضعف تفسير الفطرة بأنها السلامة من أي اعتقاد.

المبحث الثالث: قول القدرية في الفطرة.

المبحث الرابع: ضعف تفسير الفطرة بأنها ما يؤول إليه الإنسان من سعادة أو شقاوة.

المبحث الخامس: حكم الأطفال في الآخرة.

ثم ختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج المستخلصة من البحث.

ثانياً: وقد اتبعت في عزو الآيات والأحاديث الواردة في البحث على الطريقة الآتية:

١- عزوتُ الآيات إلى مواضعها في الكتاب العزيز بذكر اسم السورة ورقم الآية.

٢- عزوتُ الأحاديث إلى مصادرها كما يلي:

أ- إن كان الخبر في الصحيحين أو في أحدهما فإنني أكتفي بعزوه إلى موضعه فيهما.

ب- إن لم يكن الخبر في الصحيحين أو في أحدهما فإنني أعزوه إلى مواضعه في بقية الكتب الستة وغيرها من كتب السنن والمعاجم والمسانيد.

ج- وأعتمد في الحكم على الحديث إن لم يكن في الصحيحين أو أحدهما على أقوال الأئمة المحققّين في هذا الشأن.

ثالثاً: جعلت الهوامش متسلسلة في آخر البحث.

رابعاً: ذيّلت البحث بقائمة للمراجع والمصادر، وبقائمة أخرى لموضوعات البحث ومحتوياته.

هذا وأسأل الله التوفيق والسداد إنه حسبنا ونعم الوكيل والحمدلله رب العالمين.

المبحث الأول: الفطرة التي يولد الناس عليها هي دين الإسلام

تمهيد: تعريف الفطرة لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف الفطرة لغة:

مادة (فطر) لها عدة معانٍ في اللغة، وأشهرها معنيان:

أ- الشق والفتح:

قال ابن منظور -رحمه الله: (تفطر الشيء تشقق، والفطر الشق، وجمعه فطور، وفي التنزيل العزيز: ﴿هَلْ تَرَىٰ مِنْ فُطُورٍ﴾[11]، وأنشد ثعلب:

شققتِ القلب ثم ذررت فيه هواكِ، فَليمِ فالتأم الفطــور.

وأصل الفطر: الشق ومنه قوله تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾[12]، أي: انشقت، وفي الحديث: «قام رسول الله ﷺ حتى تفطّرت قدماه»[13]، أي انشقتا، ويقال: (تفطرتْ وانفطرت بمعنى؛ ومنه أخذ فطر الصائم لأنه يفتح فاه)[14].

ب- الخلق والابتداء والاختراع:

وهو المعنى المراد به في حديث الفطرة، قال ابن منظور: (وفطر الله الخلق يفطرهم: خلقهم وبدأهم، والفِطرة: الابتداء والاختراع وفي التنزيل الحميد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾[15]، قال ابن عباس -رضي الله عنه-: (ماكنت أدري ما ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرتها، أي: أنا ابتدأت حفرها)[16][17].

ثانياً تعريف الفطرة اصطلاحاً:

الفطرة هي دين الإسلام الذي خلق الله بني آدم عليه، وجبل الناس على الإقرار بشرائعه وأحكامه.

ثالثاً: الأدلة على أن الفطرة هي الإسلام:

إن الأدلة على أن الله تعالى خلق الناس على الدين الحنيف وملة الإسلام كثيرة، منها:

١- قوله تعالى:﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًاۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾[١٨].

فالفطرة ههنا محمودة، حيث جعل الله إقامة الوجه للدين حنيفاً هو فطرة الله التي فطر الناس عليها، وأمر نبيّه ﷺ بلزومها، وأضاف إليه عزّ وجلّ إضافة تشريف ومدح، كما يقال: بيت الله، وناقة الله[١٩].

وتفسير الفطرة بالإسلام هو قول عامة السلف وجمهورهم، قال البخاري في صحيحه في كتاب التفسير: (باب: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ﴾ ، لدين الله، ﴿خُلُقُ الْأَوَّلِينَ﴾[٢٠]، دين الأولين، والفطرة الإسلام) [٢١]،ثم ساق حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- «ما من مولود إلا يولد على الفطرة»[٢٢].

وقال البغوي: (﴿فِطْرَتَ اللَّهِ﴾ دين الله، وهو نصب على الإغراء، أي: الزم فطرة الله التي﴿فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾، أي خلق الناس عليها، وهذا قول ابن عباس وجماعة من المفسّرين، أن المراد بالفطرة الدين، وهو الإسلام)[٢٣].

٢- حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة[٢٤]، فأبواه يهوّدانه، أوينصّرانه، أو يمجّسانه[٢٥]، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء[٢٦]، هل تحسون فيها من جدعاء[٢٧]» ثم يقول: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾[٢٨].

وفي رواية: فقال رجل: أريت لو مات قبل ذلك؟.

وفي رواية: أنه ﷺ سئل عن ذراري المشركين[٢٩]، فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»[٣٠].

وهذا الحديث يدل على أن الفطرة هي الإسلام من عدة أوجه:

أحدها: قوله ﷺ في بعض روايات الحديث -وهي في الصحيحين- (مامن مولود يولد إلاَّ على هذه الملة...) وهذا نص صريح في موضع الخلاف، ومعلوم أنه إذا قال: (هذه الملة) فالمراد ملة الإسلام لاغيرها من الملل.

الثاني: إن لم يكن المراد من الفطرة الإسلام، بل المراد: السلامة من أي اعتقاد كان حقاً أم باطلاً -كما رجحه ابن عبد البر- أو هي: مايؤول إليه أمر الشخص، أو مجرد أخذ الميثاق، لكان ينبغي أن يقال: فأبواه يمسلمانه أو يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، فلما ذكر الملل الفاسدة دون الإسلام عُلم أن المسلم باقٍ على فطرته لم يحصل لها تغيير وهي الإسلام، بخلاف اليهودي والنصراني مثلاً واللذان تغيرت فطرتهما بتأثير الأبوين.

الثالث: أنه شبه الفطرة بالبهيمة التي تولد مجتمعة الخلق لانقص فيها، ثم تجدع بعد ذلك وتغير من الكمال والتمام إلى النقص، فعلم أن التغيير بالنقص وارد على الفطرة السليمة التامة الكاملة التي وُلد العبد عليها وهي الإسلام.

الرابع: لو لم يكن المراد بالفطرة هي الإسلام، لما سأل الصحابة عقب ذلك عمن يموت من أطفال المشركين، لأنهم عرفوا أن الكبار منهم قد تغيّرت فطرهم فلا إشكال فيه، فأشكل عليهم الصغار الذين ما زالوا

على الفطرة هل لهم حكم أبويهم؟ أم يحكم لهم بالإسلام بناءً على فطرتهم؟ فسألوا[٣١].

٣- من الأحاديث التي تدلّ على أن الفطرة هي الإسلام الحديث القدسي الذي يرويه النبي ﷺ عن ربّه، وفيه: «وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم[٣٢] عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً...»[٣٣].

وورد بلفظ: (حنفاء مسلمين) ذكره ابن عبد البر في التمهيد، وصحّحه من ناحية الإسناد والمتن، فقال بعدما قوى إسناد هذه الرواية: (وروي عن الحسن قال: الحنيفية: حج البيت. وعن مجاهد: حنفاء: مسلمين متبعين. وهذا كله يدل على أن الحنيفية: الإسلام، ويشهد لذلك قوله تعالى:﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا

مُسْلِمًا﴾[٣٤]، وقال:﴿هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ﴾[٣٥]، فلا وجه لإنكار رواية من روى حنفاء مسلمين...)[٣٦].

٤- حديث الأسود بن سريع قال: أتيت رسول الله ﷺ وغزوت معه، فأصبت ظهراً، فقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الذرية، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «مابال أقوام جاوزهم القتل اليوم حتى قتلوا الذرية؟» فقال رجل: يارسول الله إنما هم أولاد المشركين. فقال: «ألا إن خياركم أبناء المشركين» ثم قال: «ألا لاتقتلوا ذرية، ألا لاتقتلوا ذرية» ثم قال: «كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها[٣٧] فأبواها يهوّدانها وينصّرانها»[٣٨].

ولو لم تكن الفطرة هي الإسلام لم يكن فيما ذكره حجة على ماقصده r من نهيه للصحابة عن قتل أولاد المشركين[٣٩].

٥- حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «الفطرة خمس، أو خمس من الفطرة: الختان، والاستحداد، ونتف الإبط، وتقليم الأظافر، وقص الشارب»[٤٠].

يعني فطرة الإسلام، لأن هذه من سنن الإسلام[٤١].

المبحث الثاني: ضعف تفسير الفطرة بأنها السلامة من أي اعتقاد

ومن أشهر من قال بهذا الإمام ابن عبد البر -رحمه الله- إذ قرّر هي السلامة، وأن المولود يولد على السلامة خِلقةً وطبعاً، ليس معه إيمان ولاكفر، ولا معرفة ولاإنكار ثم يعتقد الكفر أو الإيمان بعد البلوغ إذا ميز[٤٢].

وذلك أنه (يستحيل أن تكون الفطرة المذكورة في قول النبي ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة» الإسلام، لأن الإسلام والإيمان قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح. وهذا معدوم من الطفل، لايجهل ذلك ذو عقل)[٤٣].

فمنشأ الإشكال عند كل من يقول بهذا القول أنهم فهموا من ولادة الإنسان على الإسلام أن معناه أنه يعلم هذا الدين بشرائعه المفصّلة وأحكامه الجزئية!![٤٤].

لكن ليس هذا المراد فإن الله تعالى يقول: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾(٤٥).

ولكن المراد بولادة الإنسان على الإسلام أو الملة أو الحنفية هو أن فطرته موجبة مقتضية لدين الإسلام ولمحبته، فنفس الفطرة تستلزم الإقرار بخالقه ومحبته وإخلاص الدين له، وموجبات الفطرة تحصل شيئاً بعد شيء بحسب كمال الفطرة إذا سلمت عن المعارض، فكل مولود يولد على محبته لفاطره وإقراره له بالربوبية، وإذعانه له بالعبودية، فلو خلي وعدم المعارض لم يعدل عن ذلك إلى غيره، كما أنه يولد على محبة مايلائم بدنه من الأغذية والأشربة فيشتهي اللبن الذي يناسبه ويغذيه، وهذا من قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ﴾(٤٦)، وقوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّىٰ ۝ وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾(٤٧)، فهو سبحانه خلق الحيوان مهتديًا إلى محبة وجلبماينفعه، وبغض ودفع مايضره، ثم هذا الحب والبغض، والجلب والدفع يحصل ويزداد فيه شيئاً فشيئاً، بحسب حاجته، مالم يعرض عليه مايعرض لكثير من الأبدان، مايفسد عليه طبيعته السليمة وعادته الصحيحة. والنبي ﷺ شبه الفطرة باللبن بل جعلها إياه عندما عرض عليه الخمر واللبن في الإسراء، فاختار اللبن فقال له جبريل: (أصبت الفطرة، أما إنك لو أخذت الخمر لغوت أمتك)(٤٨)، فالطفل مفطور على أن يختار شرب اللبن بنفسه، فإذا تمكن من الثدي لزم أن يرتضع ولا محالة، إذ هي مقتضى فطرته، فارتضاعه ضروري إذا عدم المعارض، فكذلك معرفة الله ومحبته والإخلاص له، وإجلاله والخضوع له والإقرار بشرعه، وإيثاره على غيره فهذه كلها مركوزة في فطرته، فهي تعرف ذلك وتشعر به مجملاً ومفصلاً بعض التفصيل، ثم جاءت الرسل تذكرها بذلك وتفصلها لها، وتبينها وتعرفها الأسباب المعارضة لموجب الفطرة، المانعة من اقتفاء أثرها.

وهكذا شأن الشرائع التي جاءت بها الرسل، فإنها أمر بمعروف ونهي عن منكر، وإباحة طيب وتحريم خبيث، وأمر بعدل ونهي عن ظلم، وهذا كله مركوز في الفطرة، وكمال تفصيله وتبيينه موقوف على الرسل.

وهكذا باب التوحيد وإثبات الصفات، فإن في الفطرة الإقرار بالكمال المطلق الذي لانقص فيه للخالق، ولكن معرفة هذا الكمال على التفصيل يتوقف على الرسل. وكذلك في الفطرة الإقرار بسعادة النفوس البشرية وشقاوتها، وجزائها بكسبها في غير هذه الدار، وأمَّا تفصيل ذلك الجزاء والسعادة والشقاوة فلا تعلم إلاَّ بالرسل، وكذلك في الفطرة معرفة العدل ومحبته وإيثاره، لكن تفاصيل العدل الذي هو شرع الرب تعالى فلايعلم إلاَّ بالرسل، فالرسل تذكر بما في الفطرة وتفصله وتبينه.

ولهذا كان العقل الصريح موافقاً للنقل الصحيح، والشرعة موافقة للفطرة. ولذلك سمى الله سبحانه ما كُمِّل به موجبات الفطرة :(ذكرى)، وجعل رسله مذكراً فقال: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾[٤٩]، وقال ﴿فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَىٰ﴾[٥٠]، وقال: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾[٥١][٥٢].

ثم يقال: إن الفطرة ممدوحة، ولو قلنا إن المراد بالفطرة السلامة من المعرفة والإنكار لما مدحت، ولا أمر النبي ﷺ بلزومها؛ إذ ما كان قابلاً للمدح والذم على حد سواء لا يمدح مطلقاً[٥٣].

ويقال كذلك: إن جميع الأدلة التي تقدّم ذكرها على أن الفطرة هي الإسلام تردّ هذا القول وتضعفه[٥٤].

المبحث الثالث: قول القدرية في الفطرة

احتجّت القدرية من المعتزلة وغيرهم بالنصوص الدالة على أن الفطرة هي الإسلام، احتجوا بها على مذهبهم الفاسد في نفي القدر، فقالوا: إن كل مولود يولد على الإسلام، ولكن أبواه (يهوّدانه وينصّرانه ويمجّسانه ويشركانه) فأضاف الإضلال إلى الأبوين! فكفره إذاً ليس بقدر الله، بل هو من فعل الناس!!.

وقولهم هذا مبني على أصلهم الذي يسمونه (العدل) وهو تنزيه الله عن الظلم، ثم يدخلون فيه نفي القدر بقولهم: إن الله منزه عن الظلم، فإذا قدر على العباد الكفر والمعاصي ثم عذبهم بها لكان ظالماً لهم! إذاً: الله لايقدر على العباد الكفر والمعاصي بل هم

يقدرونها ويخلقونها فيعاقبون على ذلك !! قالوا وكذلك من لاعقل لهم فإن الله لو عذبهم لكان ظالماً لهم: قال القاضي عبد الجبار عند كلامه عن العدل في باب تعذيب الأطفال: (فأما من لا عقل له البتة، أو لم يتوجه إليه خطاب كالأطفال، والبهائم فإنه تعالى لو عذبهم لكان ظالماً، وأطفال المشركين كأطفال المسلمين في أنهم لاذنب لهم، فالله عزّ وجلّ منزّه عن تعذيبهم تعالى الله عن ذلك، ولو جاز أن يعذّبهم ولا ذنب لهم لجاز أن يعذّب الأنبياء ولو أطاعوه، وفي هذا تزهيد في طاعته، وقد قال الله تعالى مايدلّ عليه، وهو قوله تعالى: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ ﴿٣٧﴾ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾(٥٥)(٥٦).

ثم إنهم طردوا مذهبهم، فقالوا: أفعال العباد كلها ليس من خلق الله، بل العباد هم يخلقون أفعالهم بأنفسهم، ولهذا ورد وصفهم بأنهم مجوس هذه الأمة.

والجواب على ما ذكره كما يلي:

أولاً: إن المولود يولد بقدر الله على الحنفية والإسلام ثم يغيّره الأبوان بعد ذلك بقدر الله كذلك، كما أن البهيمة تولد سليمة بقدر الله، ثم يجدعها الناس بعد ذلك بقدر الله كذلك.

ثانياً: أنه عندهم لم يولد أحد على الإسلام أصلاً، ولاجعل الله أحداً مسلماً ولا كافراً، ولكن هذا أحدث لنفسه الكفر، وهذا أحدث لنفسه الإسلام، والله لم يفعل واحداً منهما.

ثالثاً: أنهم يقولون: إن معرفة الله لاتحصل إلاّ بالنظر المشروط بالعقل، فيستحيل أن تكون المعرفة عندهم ضرورية، أو تكون من فعل الله تعالى، فالمعرفة مكتسبة بالنظر الذي هو أول واجب على المكلف عندهم، وتحصل هذه المعرفة بالنظر في دليل الحدوث والإمكان، والجواهر والأعراض ليثبتوا به حدوث العالم أولاً، ثم يثبتوا أن كل حادث لابد له من محدث ثم يثبتوا أن هذا المحدث هو الله عز وجل(٥٧).

رابعاً: أن النبي ﷺ أضاف التغيير إلى الأبوين، وعندهم أن المولود هو الذي أحدث لنفسه الضلال دون الأبوين، فهم يقولون: إنه لايقدر: لا الله ولا أحد من مخلوقاته على

أن يجعلهما يهوديين، أو نصرانيين، أو مجوسيين، بل هما فعلا بأنفسهما ذلك بلا قدرة من غيرهما، ولا فعل من غيرهما، كما أنهم يقولون: إن نفس الأبوين خلقا تهوده وتنصره، بل هو تهود وتنصر باختياره، لكن كانا سبباً في ذلك بالتعليم والتلقين. فإذا أضيف إليهما بهذا الاعتبار، فلأن يضاف إلى الله الذي هو خالق كل شيء بطريق الأول.

خامساً: وكذلك قوله ﷺ في آخر الحديث عن أطفال المشركين: «الله أعلم بما كانوا عاملين» فيه رد على غلاة القدرية المنكرين للعلم، إذ أنه دليل على أن الله يعلم ما يصيرون إليه بعد ولادتهم على الفطرة هل يبقون عليها فيكونوا مؤمنين، أو يغيرون فيصيروا كفاراً[٥٨].

وقد وردت عن بعض السلف بعض العبارات في تفسير الفطرة، أرادوا بها الردّ على المعتزلة الذين فسّروا الفطرة بالإسلام، واحتجوا بها على نفي القدر.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (واعلم أن هذا الحديث لما صارت القدرية يحتجون به على قولهم الفاسد صار الناس يتأوّلونه تأويلات يخرجونه بها عن مقتضاه، فالقدرية من المعتزلة وغيرهم يقولون: كل مولود يولد على الإسلام، والله لا يضل أحداً ولكن أبواه يضلانه)[٥٩].

وهذا ما سنبيّنه في المبحث التالي.

المبحث الرابع: ضعف تفسير الفطرة بأنها ما يؤول إليه الإنسان من سعادة أو شقاوة

ومعناه أن كل مولود يولد على ما سيموت عليه، فالمسلم يولد على الإسلام، واليهود يولد على اليهودية، والنصراني يولد على النصرانية... وهكذا.

وورد هذا عن بعض السلف كحماد وإسحاق ومالك وابن المبارك[٦٠] وأحمد في رواية عنه[٦١] وغيرهم.

قال شيخ الإسلام: (مقصود حماد وإسحق ومالك وابن المبارك، ومن تبعهم كابن قتيبة، وابن بطة، والقاضي أبي يعلى، وغيرهم، هو منع احتجاج القدرية بهذا الحديث على نفي القدر، وهذا مقصود صحيح، ولكن سلكوا في حصوله طرقاً بعضها صحيح وبعضها ضعيف)[٦٢].

ولما لم يعرف البعض مأخذ السلف في هذا القول صاروا يقولون به على أنه هو التفسير الصحيح للفطرة، وزاد الاشتباه عندهم أنه قد تقرّر أن الطفل يتبع والديه في أحكام الدنيا إسلامياً أو كفراً.

فطفل الكافر يأخذ بأحكام الكفار في الدنيا، وطفل المسلم يأخذ أحكام المسلمين في الدنيا!! لكن هذا ليس مراد الحديث.

فقوله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة»، لم يرد به الإخبار بأحكام الدنيا، وإنما أراد الإخبار بالحقيقة التي خلقوا عليها، وما ترتّب عليها من الثواب والعقاب في الآخرة إذا عمل بموجبها وسلمت من المعارض.

(ومنشأ الاشتباه في هذه المسألة، اشتباه أحكام الكفر في الدنيا بأحكام الكفر في الآخرة، فإن أولاد الكفار لما كانوا يجري عليهم أحكام الكفر في أمور الدنيا، مثل ثبوت الولاية عليهم لآبائهم، وحضانة آبائهم لهم، وتمكين آبائهم من تعليمهم وتأديبهم، والموارثة بينهم وبين آبائهم، واسترقاقهم إذا كان آباؤهم محاربون، وغير ذلك، صار يظن من يظن أنهم كفار في نفس الأمر، كالذي تكلم بالكفر وعمل به)[٦٣].

فكون الصغير يتبع أبويه في أحكام الدنيا هو لضرورة بقائه في الدنيا، لا لأنه كافر في حقيقة الأمر كالبالغ، ولهذا متى سبي منفرداً عن والديه كان تابعاً لسابيه، بخلاف البالغ المكلّف منهم، وذلك أنه (إذا وُلد على الملة فإنما ينقله عنها الأبوان اللذان يغيرانه عن الفطرة، فمتى سباه المسلمون منفرداً عنهما، لم يكن هناك من يغير دينه، وهو مولود على الملة الحنيفية، فيصير مسلماً بالمقتضى السالم عن المعارض. ولو كان الأبوان يجعلانه كافراً في

نفس الأمر بدون تعليم وتلقين، لكان الصبي المسبي بمنزلة البالغ الكافر، ومعلوم أن الكافر البالغ إذا سباه المسلمون لم يصر مسلماً، لأنه صار كافراً حقيقة، فلو كان الصبي التابع لأبويه كافراً حقيقة لم ينتقل عن الكفر بالسباء، فعلم أنه كان يجري عليه حكم الكفر في الدنيا تبعاً لأبويه، لا لأنه صار كافراً في نفس الأمر)[٦٤].

فلا تلازم ههنا بين أحكام الكفر في الدنيا، وأحكام الكفر في الآخرة:

كالمنافقين فإن لهم حكم الإسلام في الدنيا، وحكم الكفار في الآخرة، إذ هم في الدرك الأسفل من النار، وكمن مات من المسلمين ممن يبطن إيمانه ببلاد الكفر ولا يعلم المسلمون حاله فمات، أو قتله المسلمون مع الكفار ولا يعلمون بحاله، فإنه يأخذ حكم الكفر فلا يغسل ولا يكفن ولايصلى عليه ويدفن مع المشركين، وهو في الآخرة من المؤمنين من أهل الجنة.

ومما يبيّن ذلك قوله ﷺ في حديث الأسود بن سريع: «كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها وينصرانها» فجعله على الفطرة إلى أن يعقل ويميز فحينئذ يتبين له أحد الأمرين، ولو كان كافراً في الباطن بكفر الأبوين لكان ذلك من حين أن يولد قبل أن يعرب عنه لسانه، ثم إن النبي ﷺ ذكر هذا الحديث لما نهى أصحابه عن قتل أولاد المشركين، فلو أراد أنه تابع لوالديه في الكفر لكان هذا حجة لهم، يقولون: هم كفار كأبائهم فنقتلهم، ويبينه كذلك حديث عياض بن حمار «وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم» فلو كان الطفل يصير كافراً في نفس الأمر من حين يولد لكونه يتبع أبويه في الدين قبل أن يعلمه أحد الكفر ويلقنه إياه، لم يكن الشياطين هم الذين غيروهم من الحنيفية وأمروهم بالشرك[٦٥].

فالمراد أن الطفل يأخذ بحكم أبويه في أحكام الدنيا، فإذا بلغ وسلمت فطرته من المعارض والمغيّر، وعمل بموجب فطرته فإنه من المسلمين، وله ثواب المسلمين في الآخرة. وإن بلغ وقد تغيّرت فطرته وعارضها معارض ولم يعمل بموجبها فتهود أو تنصر فله عقاب

الكافرين في الآخرة. وإن مات قبل ذلك، فهو في الجنة على الراجح؛ لأنه مات على الفطرة والإسلام، دون معارض مغيّر لفطرته ودينه الذي وُلد عليها، وهذه ما سنبيّنه في المبحث التالي.

المبحث الخامس: أحكام الأطفال في الآخرة

أولاً: حكم من مات من أطفال المسلمين:

أما من مات صغيراً من أولاد المسلمين فجماهير العلماء على أنهم في الجنة، ووقفت طائفة يسيرة، لكن خلافهم في هذه المسألة ضعيف جداً، ربما لا يعتدّ به؛ لشدة ضعفه.

قال الحافظ ابن حجر: (قال النووي: أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة وتوقّف فيه بعضهم لحديث عائشة، يعني الذي أخرجه مسلم بلفظ توفي صبي من الأنصار فقلت طوبى له لم يعمل سوءاً ولم يدركه فقال النبي ﷺ أو غير ذلك يا عائشة إن الله خلق للجنة أهلاً الحديث، قال: والجواب عنه أنه لعله نهاها عن المسارعة إلى القطع من غير دليل، أو قال ذلك قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة انتهى، وقال القرطبي نفى بعضهم الخلاف في ذلك وكأنه عنى ابن أبي زيد فإنه أطلق الإجماع في ذلك ولعلّه أراد إجماع من يعتد)[٦٦].

وسرد الحافظ ابن كثير -رحمه الله- بعض الأقوال الواردة في أطفال المشركين[٦٧]، ثم قال -رحمه الله-: (وليعلم أن هذا الخلاف مخصوص بأطفال المشركين، فأما ولدان المؤمنين فلا خلاف بين العلماء كما حكاه القاضي أبو يعلى بن الفراء الحنبلي عن الإمام أحمد أنه قال: (لا يختلف فيهم أنهم من أهل الجنة)، وهذا هو المشهور بين الناس وهو الذي نقطع به إن شاء الله عزّ وجلّ)[٦٨].

وقد بوّب البخاري في صحيحه، في كتاب الجنائز باباً بعنوان (باب ما قيل في أولاد المسلمين)، ثم ذكر بسنده عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث كان له حجاباً من النار أو دخل الجنة»، أراد بذلك

الاستدلال على أن من يكون سبباً في حجب النار عن أبويه أولى بأن يُحجب هو عنها؛ لأنه أصل الرحمة وسببها[٦٩].

ثم ساق البخاري -رحمه الله- بسنده حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم»، وذكر الحافظ ابن حجر رواية في ابن ماجه «بفضل رحمة الله إياهم»، كما ذكر عدة روايات أخرى عقبها بقوله: (فوضّح بذلك أن الضمير في قوله: «إياهم» يعود للأولاد لا للآباء، والله أعلم)[٧٠].

وهذا الحديث يدل على أن أولاد المسلمين في الجنة بلفظه، وبما تقدّم من الاستدلال بالحديث الأول.

ثم ذكر البخاري تحت هذا الباب حديثاً ثالثاً بسنده عن البراء بن مالك -رضي الله عنه- قال: لما توفي إبراهيم -عليه السلام- قال رسول الله ﷺ: «إن له مرضعاً في الجنة»، ووجه الاستدلال به بيّن.

كما أن حديث الفطرة يستدل به كونهم في الجنة من وجهين:

الأول: موتهم على الفطرة بلا معارض.

الثاني: سؤال الصحابة عن أولاد المشركين يدل على أن حكم أولاد المسلمين معلوم لديهم.

ثانياً: حكم من مات من أطفال المشركين:

تنازع الناس في أطفال المشركين إذا ماتوا وهم صغار على أقوال كثيرة[٧١]، ولعلّ أقواها قولان:

الأول: التوقف في أمرهم.

الثاني: الحكم لهم بالجنة.

وسنذكر هذين القولين بالتفصيل، ثم نشير بعد ذلك إلى بقية الأقوال إشارة سريعة، إتماماً للفائدة.

القول الأول: التوقّف في شأنهم:

وعمدة هذا القول النص الوارد عن النبي ﷺ عندما سئل عن ذراري المشركين، فتوقّف ﷺ وأجاب بقوله: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

لكن الوقف قد يفسّر بثلاثة أمور:-

١- أنه لا يُعلم حكمهم، فلا يُتكلم فيهم بشيء.

٢- أنه يجوز أن يدخل جميعهم الجنة، ويجوز أن يدخل جميعهم النار.

٣- التفصيل، فمن علم الله منه أنه إذا بلغ أطاع أدخله الجنة، ومن علم منه أنه يعصي أدله النار.

ثم من هؤلاء من يقول: إنه يجزيهم بمجرد علمه فيهم.

والأكثرون يقولون: لايجزي الله على علمه بما سيكون حتى يكون، بل يمتحنهم الله يوم القيامة، ويمتحن سائر من لم تبلغه الدعوة من أهل الفترة في الدنيا، فمن أطاع حينئذ دخل الجنة ومن عصى دخل النار.

قال شيخ الإسلام بعد أن ذكر ما تقدّم من الأقوال مؤيداً القول الأخير -وهو مجازاتهم بعد الامتحان-: (وهذا القول منقول عن غير واحد من السلف من الصحابة والتابعين وغيرهم، وقد روي به آثار متعددة عن النبي ﷺ حسان يصدق بعضها بعضاً، وهو الذي حكاه الأشعري في المقالات عن أهل السنة والحديث، وذكر أنه يذهب إليه، وعلى هذا القول تدل الأصول المعلومة بالكتاب والسنة، كما قد بسط في غير هذا الموضع، وبين أن الله لا يعذّب أحداً حتى يبعث إليه رسولاً)[٧٢].

وقد ساق رحمه الله -في موضع آخر- بعض هذه الأحاديث -التي أشار بتقويتها هنا- عن أبي هريرة والأسود بن سريع بامتحان من لم تبلغه الرسالة في الدنيا بأخذ المواثيق عليهم بالطاعة، ثم يرسل الله إليهم رسولاً أن: أدخلوا النار، فمن دخلها نجا، ومن لم يدخلها هلك، ثم قال: (وهذا التفصيل يذهب الخصومات التي كره الخوض فيه لأجلها من كرهه، فإن من قطع لهم بالنار كلهم، جاءت نصوص تدفع قوله. ومن قطع لهم بالجنة كلهم، جاءت نصوص تدفع قوله. ثم إذا قيل هم مع آبائهم، لزم تعذيب من لم يذنب، وانفتح باب الخوض في الأمر والنهي، والوعد والوعيد، والقدر والشرع، والمحبة والحكمة والرحمة. فلهذا كان أحمد يقول: هو أصل كل خصومة.

فأمَّا جواب النبي ﷺ الذي أجاب به أحمد آخراً وهو قوله: «الله أعلم بما كانوا عاملين»، فإنه فصّل الخطاب في هذا الباب، وهذا العلم يظهر حكمه في الآخرة، والله تعالى أعلم)[٧٣].

وقال ابن كثير رحمه الله بعد أن ساق كثيراً من أحاديث الباب:

(ومنهم من ذهب إلى أنهم يمتحنون يوم القيامة في العرصات، فمن أطاع دخل الجنة، وانكشف علم الله فيه بسابق السعادة، ومن عصى دخل النار داخراً وانكشف علم الله فيه بسابق الشقاوة. وهذا القول يجمع بين الأدلة كلها، وقد صرّحت به الأحاديث المتقدّمة المتعاضدة الشاهد بعضها لبعض، وهذا القول هو الذي حكاه الشيخ أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري عن أهل السنة والجماعة، وهو الذي نصره الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب ((الاعتقاد)) وكذلك غيره من محققي العلماء والحفاظ والنقاد).

ثم ذكر اعتراض ابن عبد البر على هذا القول: بتضعيف الآثار الواردة فيه، وبأن الآخرة دار جزاء وليست بدار تكليف، فكيف يكلّفون دخول النار؟ ثم إن الله لايكلّف نفساً إلاَّ وسعها وليس الأمر بدخول النار مما هو في وسع المخلوقين؟

ثم قال مجيباً عليه:

(والجواب عما قال: إن أحاديث الباب منها ماهو صحيح كما قد نص على ذلك كثير من أئمة العلماء، ومنها ماهو حسن، ومنها ماهو ضعيف يتقوى بالصحيح والحسن، وإذا كانت أحاديث البــاب الواحد متصلة متعاضدة على هذا النمط أفادت الحجة عند الناظر فيها.

وأمَّا قوله: ((إن الدار الآخرة دار جزاء))، فلاشك أنها دار جزاء، ولاينافي التكليف في عرصاتها قبل دخول الجنة أو النار...) ثم ذكر مثالاً آخر للتكليف يوم القيامة وهو قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾[٧٤]، وماثبت في الصحاح من سجود المؤمنين وإن المنافق لايستطيع ذلك.

ثم أجاب على الاعتراض الثالث: وهو كيف يكلفون بدخول النار وليس ذلك بوسعهم؟ بأن هذا لايمنع من صحة الحديث، وقد ثبت أن الله يأمر المؤمنين بمجاوزة الصراط، وهو أحد من السيف وأدق من الشعر فوق جهنم على جنبيه كلاليب كشوك السعدان، وأن ماورد في مجاوزة الصراط أعظم وأطم، كما ثبت أن الدجال يكون معه جنة ونار، وقد أمر الشارع الذين يدركونه أن يشربوا من الذي يرى أنه نار، فإنه يكون عليه برداً وسلاماً وهذا نظير ذلك[٧٥].

القول الثاني: أنهم في الجنة:

وأدلة هؤلاء ما يلي:

١- كل النصوص التي وردت في أن الفطرة ممدوحة، وأنها هي الإسلام والدين، وهذا الطفل قد مات قبل البلوغ والتكليف، فيكون قد مات على الدين القيم، وهو الإسلام، فشأنه شأن أطفال المسلمين.

فالتفريق بين أطفال المسلمين وأطفال المشركين لا وجه له، فكلهم مات على الفطرة والإسلام، ولا معارض لهذه الفطرة، وكلّهم مرفوع عنه القلم، ولا تمييز له، فإن قيل: منع من القطع بدخولهم الجنة عدم وجود الإيمان الفعلي منهم! قيل: وكذلك أطفال المسلمين، فإن قيل: أطفال المسلمين منعهم تبعهم لآبائهم من العذاب، بخلاف أطفال المشركين فإنهم يعذّبون إهانة غيظاً لآبائهم!، قيل: هذا خلاف النصوص الدالة على أن الله لا يعذب أحداً بذنب غيره، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[٧٦]، وقوله: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلاَّ مَا سَعَىٰ﴾[٧٧].

وهو خلاف النصوص التي وردت بأن الله لا يعذّب أحداً حتى يبعث إليه رسولاً، والنصوص الواردة بأن دار العذاب في الآخرة إنما يصلّاها الناس بكسبهم وأعمالهم[(٧٨)].

٢- تضافرت آيات الكتاب الكريم الكثيرة أن الله تعالى حكم عدل، وأنه لا يدخل أحداً النار إلا بما اقترفت يداه كقوله تعالى: ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّىٰ ﴿١٤﴾ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى﴾[٧٩]، وقوله: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾[٨٠]، وقوله: ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا ﴿٢١﴾ لِلطَّاغِينَ مَآبًا﴾[٨١]، وقوله: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ۖ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾[٨٢] ، وقوله: ﴿وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[٨٣]، ونحوها من الآيات.

فالنار دار عدله لا يدخلها إلا من يستحقّها، فمن لم يعص الله طرفة عين كيف يجازى بذلك، بل كيف يقال: إنه يخلد فيها، وقد ثبت بالأدلة أن الله لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه، كقوله تعالى:﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[٨٤]، وقوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾[٨٥]، والآيات والأحاديث التي تقرّر أن الله لا يعذّب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه كثيرة جداً.

وإذا كانت دار الآخرة دار جزاء، وما ثمّ إلا دار الثواب أو دار العقاب، فإذا تقرّر عدم استحقاقهم لدار العقاب لعدم حصول الموجب منهم، فلا محل لهم حينئذ إلاّ دار رحمته ورضوانه وثوابه[٨٦].

٣- من المتقرّر شرعاً وعقلاً أن رحمته تعالى تغلب غضبه وتسبقه كما جاء في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ أنه قال: «لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده موضوع على العرش: إن رحمتي تغلب غضبي»[٨٧].

فالرحمة صفة ذات لله عز وجل، والغضب صفة فعل لله عز وجل، فما كان بالرحمة وللرحمة فهو مقصود لذاته قصد الغايات، وما كان موجب الغضب والسخط فهو مقصود لغيره قصد الوسائل، فإذا كانت رحمة الله تسبق غضبه في أناس قد خالفوا الأمر بعد سن التكليف وعصوا الله تعالى حتى استحقّوا دخول النار[٨٨]، فكيف الحال بمن لم يعص الله عز وجل طرفة عين.

فرحمة الله تسبق غضبه فيمن تدنست فطرته بشيء من الدرن والخبث، فكيف بمن مات ولم تدنس فطرته بشيء[٨٩].

وقد صحّ عن النبي ﷺ أنه قال: «من همّ بسيئة ولم يعملها لم تكتب عليه حتى يعملها»[٩٠].

فإذا لم يعاقب المكلّف بما همّ به فكيف يعاقب الطفل بما لم يهمّ به ولم يخطر له على بال.

والجنة دار فضله، فيدخلها من أراد الله عزّ وجلّ بعمل وبغير عمل وقد ثبت أن الله تعالى ينشئ للجنة خلقاً آخرين يسكنهم في فضلها بلا عمل، كما ورد في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «تحاجت الجنة والنار، فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين، وقالت الجنة: ما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم، قال الله تبارك وتعالى للجنة: أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي، وقال للنار: إنما أنت عذابي أعذب بك من أشاء من عبادي، ولكل واحدة منهما ملؤها، فأما النار: فلا تمتلئ حتى يضع رجله فتقول: قط قط، فهنالك تمتلئ ويزوى بعضها إلى بعض، ولا يظلم الله عز وجل من خلقه أحداً، وأما الجنة: فإن الله عز وجل ينشئ لها خلقاً»[٩١]، فالأطفال الذين ولدوا في

الدنيا أولى بهذا، ونحن نرى أن الله قد ألقى عليهم من رحمته، فمن رآهم رحمهم وأشفق عليهم، ولهذا نهى عن قتلهم والإساءة إليهم، فرحمته سبقت غضبه فيهم، وهم في كل حال في رحمته، ولم يصدر منهم ما يعارض أثر هذه الرحمة في الدنيا فانتقلوا من رحمة الدنيا إلى رحمة الآخرة عند الكريم الرحيم تبارك وتعالى(٩٢).

٤- ويؤيّد أن حكمهم مثل حكم أطفال المسلمين، وأنهم في الجنة حديث سمرة بن جندب -رضي الله عنه- قال: كان النبي ﷺ إذا صلّى صلاة أقبل علينا وجهه فقال: «من رأى منكم الليلة رؤياً؟» قال: فإن رأى أحد قصّها، فيقول: «ما شاء الله» فسألنا يوما فقال: «هل رأى أحد منكم رؤيا؟» قلنا: لا، قال: «لكني رأيت الليلة رجلين أتياني فأخذا بيدي، فأخرجاني إلى الأرض المقدّسة، فإذا رجل جالس، ورجل قائم، بيده كلوب من حديد» قال بعض أصحابنا عن موسى: «إنه يدخل ذلك الكلوب في شدقه حتى يبلغ قفاه، ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك، ويلتئم شدقه هذا، فيعود فيصنع مثله، قلت: ما هذا؟ قالا: انطلق، فانطلقنا حتى أتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر -أو صخرة- فيشدخ به رأسه، فإذا ضربه تدهده الحجر، فانطلق إليه ليأخذه، فلا يرجع إلى هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو، فعاد إليه، فضربه، قلت: من هذا؟ قالا: انطلق فانطلقنا إلى ثقب مثل التنور، أعلاه ضيق وأسفله واسع يتوقد تحته نارا، فإذا اقترب ارتفعوا حتى كاد أن يخرجوا، فإذا خمدت رجعوا فيها، وفيها رجال ونساء عراة، فقلت: من هذا؟ قالا: انطلق، فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم على وسط النهر -قال يزيد، ووهب بن جرير: عن جرير بن حازم- وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة، فأقبل الرجل الذي في النهر، فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه، فرده حيث كان، فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر، فيرجع كما كان، فقلت: ما هذا؟ قالا: انطلق، **فانطلقنا حتى انتهينا إلى روضة خضراء، فيها شجرة عظيمة، وفي أصلها شيخ وصبيان، وإذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها، فصعدا بي في الشجرة، وأدخلاني دارا لم أر قط أحسن منها، فيها رجال شيوخ وشباب، ونساء،**

وصبيان، ثم أخرجاني منها فصعدا بي الشجرة، فأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل فيها شيوخ، وشباب، قلت: طوفتماني الليلة، فأخبراني عما رأيت، قالا: نعم، أما الذي رأيته يشق شدقه، فكذاب يحدث بالكذبة، فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق، فيصنع به إلى يوم القيامة، والذي رأيته يشدخ رأسه، فرجل علمه الله القرآن، فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار، يفعل به إلى يوم القيامة، والذي رأيته في الثقب فهم الزناة، والذي رأيته في النهر آكلوا الربا، **والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم عليه السلام، والصبيان، حوله، فأولاد الناس**، والذي يوقد النار مالك خازن النار، والدار الأولى التي دخلت دار عامة المؤمنين، وأما هذه الدار فدار الشهداء، وأنا جبريل، وهذا ميكائيل، فارفع رأسك، فرفعت رأسي، فإذا فوقي مثل السحاب، قالا: ذاك منزلك، قلت: دعاني أدخل منزلي، قالا: إنه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت أتيت منزلك»[٩٣].

وفي رواية أنه ﷺ قال: «وأما الولدان الذين حوله فكل مولود يولد على الفطرة». فقال بعض المسلمين: وأولاد المشركين؟ فقال: «وأولاد المشركين»[٩٤].

وهذا حديث صحيح صريح هو فصل الخطاب.

ومن الأحاديث الواردة في هذا الباب حديث خنساء بنت معاوية قالت: حدّثني عمي قال: قلت: يا رسول الله من في الجنة؟ قال: «النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة»[٩٥].

ومنها حديث عن أنس بن مالك –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله ﷺ: «سألت ربّي اللاهين[٩٦] من ذرية البشر ألّا يعذّبهم فأعطانيهم»[٩٧].

وهناك أحاديث أخرى أعرضت عنها لمقالات في أسانيدها.

قال السبكي رحمه الله تعالى: (فاعلم أن للعلماء في أطفال المشركين أربعة أقوال، أحدها: وهو يرجى من فضل الله تعالى أنهم في الجنة لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ

نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[98]، ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[99]، ولما روى البخاري عن سمرة -رضي الله عنه- في حديث طويل رؤيا النبي ﷺ وفيها «والشيخ الذي في أصل الشجرة إبراهيم والصبيان حوله أولاد الناس» وبهذا احتج النووي وقال: الصحيح الذي عليه المحقّقون أنهم من أهل الجنة، وكذا قال غير النووي أيضاً. ووردت أحاديث أخرى مصرّحة بأنهم في الجنة لكن في أسانيدها ضعف. وفي حديث البخاري كفاية مع ظاهر القرآن)[100].

وتحسن الإشارة ههنا إلى أن البخاري -رحمه الله- في صحيحه في كتاب الجنائز كان قد رتّب أحاديث الكتاب ترتيباً يشير فيه إلى مذهبه في هذه المسألة.

فذكر (باب ما قيل في أولاد المشركين) ثم ذكر تحته حديثي ابن عباس وأبي هريرة -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ سئل عن أولاد المشركين -عن ذراري المشركين- فأجاب ﷺ: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

ثم ثلّث بحديث أبي هريرة: «كل مولود يولد على الفطرة». ثم بعده مباشرة قال: (باب ثم ذكر حديث سمرة بن جندب، وفيها: «والصبيان حوله أولاد الناس») ثم أخرج حديث سمرة في كتاب التعبير بلفظ: «وأما الولدان الذين حوله فكل مولود يولد على الفطرة» فقال بعض المسلمين: وأولاد المشركين؟ فقال: «وأولاد المشركين».

وذكر الحافظ بأن صنيع البخاري هذا يشعر بأنه كان متوقفاً في ذلك، ثم رتّب أحاديث الباب بما يشير إلى مذهبه المختار[101].

وهناك احتمال آخر وهو أن البخاري لعلّه أراد أن يشير إلى أن النبي ﷺ كان متوقّفاً فيهم، ثم صرّح بأنهم في الجنة، كما رُوي عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: سألت خديجة -رضي الله عنها- النبي ﷺ عن أولاد المشركين؟ فقال: «هم مع آبائهم»، ثم سألته بعد ذلك، فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»، ثم سألته بعد ذلك، فنزلت ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[102]، فقال: «هم على الفطرة»، أو قال: «هم في الجنة»[103].

ذكره ابن القيّم ثم قال: (ذكره أبو عمر في الاستذكار، ولم يذكر له إسناداً، فينظر في إسناده)[١٠٤].

وكلام ابن القيّم ههنا يُشعر بأنه لا يرى نكارة في متنه، والله أعلم.

بل إن المتأمّل لكلام ابن القيّم في هذه المسألة لربما يتبيّن له أنه يميل لهذا القول، حيث ذكر هذا القول ثم قال: (هذا قول طائفة من المفسّرين والفقهاء والمتكلّمين والصوفية، وهو اختيار أبي محمد ابن حزم وغيره)[١٠٥]، ثم ساق أدلة هذا القول، ولعلّه هو الراجح، والله تعالى أعلم.

وهناك أقوال أخرى في أولاد المشركين أعرضت عنها لضعف أدلتها: كالقول بانهم في النار تبعاً لآبائهم، واحتجوا بأحاديث لا تصح، منها حديث خديجة بنت خويلد قالت: يارسول الله: أين أطفالي من أزواجي المشركين؟ قال: «في النار» قالت: بغير عمل؟ قال: «قد علم الله ماكانوا عاملين»[١٠٦].

ومن الأقوال أنهم هم أهل الأعراف في منزلة بين الجنة والنار، قال ابن القيّم: (وأرباب هذا القول إن أرادوا أن هذا المنزل مستقرهم أبدا فباطل، فإنه لا مستقر إلا الجنة أو النار، وإن أرادوا أنهم يكونون فيه مدة، ثم يصيرون إلى دار القرار فهذا ليس بممتنع، والصحيح في أهل الأعراف أنهم قوم تساوت حسناتهم، وسيئاتهم)[١٠٧].

وقيل: إنهم مردودون إلى محض مشيئة الله بلا سبب ولا عمل، قال ابن القيّم: (وهذا المذهب مبني على أصول الجبرية المنكرين للأسباب، والحكم، والتعليل، وهو مذهب مخالف للعقل والفطرة، والقرآن، والسنة وجميع ما جاءت به الرسل)[١٠٨].

وقيل أنهم يكونون يوم القيامة تراباً. وهو محكي عن ثمامة بن أشرس[١٠٩].

قال ابن القيّم: (وهذا قول لعله اخترعه من تلقاء نفسه، فلا يعرف عن أحد من السلف، وكأن قائله رأى أنهم لا ثواب لهم، ولا عقاب، فألحقهم بالبهائم، والأحاديث

الصحاح، والحسان، وآثار الصحابة تكذب هذا القول، وترد عليه قوله)[١١٠].

وقد ورد عن بعض السلف الإمساك عن الكلام في هذه المسألة نفياً وإثباتاً، وإيكال علمها إلى الله تعالى.

وهو مرويّ عن ابن عباس –رضي الله عنهما– قال: (لا يزال أمر هذه الأمة موائماً –أو مقارباً– حتى يتكلّموا في الولدان والقدر)، وفي لفظ (في الأطفال والقدر)[١١١].

ورُوي الإمساك عن هذه المسألة عن القاسم بن محمد وعبد الله بن المبارك[١١٢].

ومأخذ هؤلاء هو ذم من يتكلّم في هذه المسألة بغير علم، ويضرب النصوص ببعضها ابتغاء الفتنة للوصول إلى مرادهم في الاستدلال على بدعة نفي القدر.

الخاتمة:

أحمد الله تعالى حمداً كثيراً كما يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه أن يسّر وأعان على إتمام هذا البحث، والذي تقرّر فيه عدة أمور:

الأول: من تكريم الله تعالى لبني آدم وتفضيله على سائر المخلوقات أن جعله محلاً لحمل الدين وأداء العبودية لله تعالى، ومن أجل ذلك أنعم الله عليه بنعم كثيرة منها: أنه خلقه في أحسن تقويم وأنعم عليه بالعقل والمعرفة والفطرة السليمة.

الثاني: إن الفطرة التي خلق الإنسان عليها هي الإسلام والدين القويم والملة الحنيفية.

الثالث: وإذا كانت الفطرة هي الإسلام فليس من الصواب تفسيرها بأنها: السلامة من أي دين أو معرفة.

الرابع: ليس لنفاة القدر أي حجة في هذا الحديث للاستدلال على مذهبهم الباطل في نفي القدر.

الخامس: تفسير الفطرة التي يولد الإنسان عليها بأنها ما يؤول إليه من سعادة أو شقاوة هو تأويل يخالف ظاهر ما تدلّ عليه النصوص، كما أنه مسلك ضعيف للردّ على احتجاج القدرية بهذا الحديث على مذهبهم الفاسد، والحديث في الأصل حجة عليهم لا لهم.

السادس: يكاد الإجماع ينعقد على أن من يموت صغيراً من أولاد المسلمين يكون مستقرّه جنة الخلد عند الله تعالى، وأما من يموت صغيراً من أطفال المشركين ففيه أقوال كثيرة ولعلّ أرجحها أنهم مع إخوانهم أطفال المسلمين؛ إذ إن الجميع مات على الإسلام، وهو لا يعارض كونهم يأخذون أحكام الكفر في أمور الدنيا؛ لأنه لا تقوم حياتهم إلا بذلك، والله أعلم.

الهوامش والتعليقات:

(١) آل عمران: ١٠٢.
(٢) النساء: ١.
(٣) الأحزاب: ٧٠-٧١.
(٤) لقمان: ٢٠.
(٥) الأحزاب: ٧٢.
(٦) تفسير ابن كثير: ٤٨٩/٦.
(٧) الإسراء: ٧٠.
(٨) سيأتي تخريجه.
(٩) سيأتي تخريجه.
(١٠) التوبة: ٣٢-٣٣.
(١١) الملك: ٣.
(١٢) الانفطار: ١.
(١٣) أخرجه البخاري: ١٣٥/٦.
(١٤) لسان العرب:٢٨٥/١٠، وانظر معجم مقاييس اللغة: ٥١٠/٤، والقاموس المحيط ١١٤/٤.
(١٥) جزء من عدة آيات في القرآن هي: الأنعام: ١٤، يوسف: ١٠١، إبراهيم: ١٠، فاطر: ١، الزمر: ٤٦، الشورى: ١١.
(١٦) وهذا الأثر أخرجه ابن عبد البر بإسناده في التمهيد: ٧٨/١٨ ثم قال: (والفطرة مافطر الله عليه الخلق من المعرفة به) ثم شرع في شرح حديث الفطرة.
(١٧) لسان العرب: ٢٨٦/١٠، وانظر القاموس: ١١٤/٤.
(١٨) الروم: ٣٠.
(١٩) انظر: الدرء: ٣٧٢/٨، وفتح الباري: ٣١٥/٣.
(٢٠) الشعراء: ١٣٧.
(٢١) وورد نحو هذا التفسير للآية عن جمع من السلف منهم عمر بن الخطاب، ومعاذ بن جبل، وعكرمة ومجاهد وسعيد بن جبير، والحسن وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وإبراهيم، والضحاك وقتادة وغيرهم.
انظر: جامع البيان للطبري: ٢٦/٢١، والتمهيد لابن عبد البر: ٧٢/١٨، ودرء التعارض: ٣٧٣/٨، وشفاء العليل: ٥٧٦، وفتح الباري: ٦٥١/٨.
(٢٢) انظر: صحيح البخاري مع الفتح: ٦٥١/٨.

(٢٣) تفسير البغوي: ٦/٢٦٩.

(٢٤) وفي رواية: «كل بني آدم يولد على الفطرة».
وفي رواية: «ما من مولود ولد إلا على هذه الملة».

(٢٥) وفي رواية: «فأبوان يهوّدانه وينصّرانه ويشركانه»، وإضافة الإضلال إلى الأبويم هو بمعنى تربية الأبوين على ذلك، وتعليمهما له، ودعوتهما إليه ونحو ذلك، مما يفعله المربّي مع من يعلّمه ويربّيه، وخصّ الأبوين بالذكر بناء على الغالب، وإلا فقد يقع ذلك من أحدهما أو من غيرهما.
انظر: درء التعارض لشيخ الإسلام: ٨/٣٧٩، ٤٣١، وشفاء العليل لابن القيم: ٥٧٦.

(٢٦) سّميت بذلك لاجتماع أعضائها، فلم يذهب من بدنها شيء، فالمراد أنها تولد لا قطع فيها، وإنما يقطعها أصحابها بعد ذلك.

(٢٧) والجدعاء: المقطوعة الأذن، وفيه (إيماء أن تصميمهم على الكفر كان سبب صممهم عن الحق).
فتح الباري: ٣/٣١٧.

(٢٨) قال الحافظ ابن حجر: (وظاهره أنه من الحديث المرفوع وليس كذلك بل هو من كلام أبي هريرة أدرج في الخبر بينه مسلم من طريق الزبيدي عن الزهري ولفظه ثم يقول أبو هريرة اقرءوا إن شئتم).
فتح الباري: ٣/٣١٥.

(٢٩) وفي حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- عند البخاري أنه ﷺ سئل عن أولاد المشركين فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

(٣٠) أخرجه البخاري: ٢/١٠٠، ٨/١٢٢، وأخرجه مسلم: ٤/٢٠٤٨.

(٣١) انظر درء التعارض: ٨/٣٧١.

(٣٢) أي استخفتهم فذهبت بهم، وأزالتهم عما كانوا عليه، فجالوا معهم في الضلال.
قال ابن الأثير: (يُقال: جال واجتال: إذا ذهب وجاء، ومنه الجولان في الحرب، واجتال الشيء إذا ذهب وساقه، والجائل: الزائل عن مكانه) النهاية: ١/٣١٧. وانظر شرح النووي على مسلم: ١٧/١٩٧.

(٣٣) أخرجه مسلم: ٤/٢١٩٧.

(٣٤) آل عمران: ٦٧.

(٣٥) الحج: ٧٨.

(٣٦) التمهيد: ١٨/٧٣-٧٦.
ونقل شيخ الإسلام كلامه -في تصحيح الحديث إسناداً ومتناً- وأقره على ذلك انظر الدرء: ٨/٣٦٦-٣٧١.

(٣٧) وقوله (حتى يعرب عنها لسانها) أي يبقى على الفطرة حتى يعقل ويميز ويعبر عن نفسه فحينئذ يثبت له أحد الأمرين. وإن كان في أحكام الدنيا تابعاً لوالديه. انظر الدرء: ٨/٤٣٢.

وبعضهم قال: (حتى يبلغ) -وسيأتي تفصيله بعد قليل- انظر شرح النووي على مسلم: ٢٠٨/١٦، والتمهيد لابن عبد البر: ١٣٥/١٨.

(٣٨) أخرجه أحمد في مسنده: ٤٣٥/٣، ٢٤/٤ وفيه أن السرية كانت يوم حنين.
والحاكم وقال: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، المستدرك: ١٣٣/٢.
وصحّحه الألباني. انظر السلسلة الصحيحة: ٦٨٨/١.

(٣٩) انظر: الدرء: ٣٦٤/٨، والتمهيد: ٧٦/١٨.

(٤٠) أخرجه البخاري: ٢٢٠٩/٥، ومسلم: ٢٢١/١.

(٤١) انظر التمهيد لابن عبد البر: ٧٦/١٨، وانظر ميثاق الإيمان للسعدي: ٤٠.

(٤٢) التمهيد: ٦٨/١٨-٧١.

(٤٣) انظر التمهيد: ٧٧/١٨.

(٤٤) انظر درء التعارض: ٣٨٣/٨-٤٣٢، وشفاء العليل: ٥٩٥، وأحكام أهل الذمة: ١٠٤٨/٢.

(٤٥) النحل: ٧٨.

(٤٦) طه: ٥٠.

(٤٧) الأعلى: ٢-٣.

(٤٨) أخرجه البخاري: ١٦٦/٤، ومسلم: ١٥٤/١.

(٤٩) الغاشية: ٢١.

(٥٠) الأعلى: ٩.

(٥١) ق:٣٧.

(٥٢) انظر درء التعارض: ٣٨٣/٨، ٣٨٤، ٤٤٨، ٤٥٥، ٤٦٠، وشفاء العليل: ٥٧٨، ٦٠٠-٦٠٣، ٦٠٦-٦٠٩.

(٥٣) انظر الدرء: ٤٤٢/٨-٤٤٥، وانظر ص٣٨٤، وانظر فتح الباري: ٣١٦/٣.

(٥٤) انظر: الفطرة حقيقتها ومذاهب الناس فيها لعلي القرني:٧٠، والمعرفة في الإسلام مصادرها ومجالاتها لعبد الله القرني: ٢٣٥.

(٥٥) النجم: ٣٧-٣٨.

(٥٦) انظر رسائل العدل والتوحيد رسالة القاضي عبد الجبار «المختصر في أصول الدين»: ٢٥١/١.

(٥٧) فيبدأون بإثبات حدوث الجواهر عن طريق إثبات حدوث الأعراض، وملازمتها للجواهر، ثم إثبات امتناع حوادث لا أول لها، ثم إثبات أن ما لا يخلو من الحوادث فهو حادث، فيصلوا إلى إثبات أن الجواهر حادثة، ثم يقولون إن العالم مكون من الجواهر والأعراض فالعالم حادث؟ وكل واحدة من هذه المقدمات يثبتونها بأقيسة ومقدمات عقيمة صعبة نهايتها لوازم باطلة، وشك وحيرة،=

=وضلال، حتى يصلوا في النهاية إلى أن كل محدث لابد له من محدِث، وهو إثبات وجود الله -عزّ وجلّ- فعندئذ تحصل المعرفة! فليست المعرفة فطرية عندهم.

(٥٨) انظر درء التعارض: ٣٦٢/٨، ٣٧٨، ٤٣١، وشفاء العليل: ص٥٧٦.

(٥٩) درء التعارض: ٣٧٧/٨.

(٦٠) انظر التمهيد: ٧٨/١٨، ودرء التعارض: ٣٨٢/٨، ٣٨٨.

(٦١) سئل الإمام أحمد -رحمه الله-: «كل مولود يولد على الفطرة»، ما تفسيرها. قال: (هي الفطرة التي فطر الله الناس عليها، شقي أو سعيد).

ذكره عنه ابن عبد البر في التمهيد: ٧٨/١٨، وابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة: ٣٢٨/١.

كما ذكره شيخ الإسلام في الدرء، ثم ذكر أن هذا التفسير منه للفطرة، نقله جمع من أصحابه كالفضل بن زياد، وحنبل، وأبو الحارث، وعلي بن سعيد، والحسن بن ثواب. (الدرء: ٣٩٥/٨.)

قال د/عبد الإله الأحمدي: (والحاصل أن الراجح تفسير الفطرة بالإسلام، وهو مذهب كثير من العلماء، وهو إحدى الروايتين عن أحمد كما عند الميموني. والرواية الأخرى تفيد تفسيره لها بالشقاء والسعادة وهي المشهورة عنه) المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة: ١٨٤/١. وانظر/ ص١٨٣.

لكن ابن عبد البر وشيخ الإسلام ابن تيمية ذكروا أن آخر قوليه هو تفسير الفطرة بالإسلام.

انظر التمهيد: ٧٨/١٨، ودرء التعارض: ٣٨٩/٨، ٣٩٥.

(٦٢) الدرء: ٤١٧/٨، وانظر فتح الباري: ٢٥٠/٣.

ولا حاجة لهذه التأويلات؛ لأنه لا حجة للقدرية أصلاً في هذا الحديث، بل الحديث حجة عليهم من عدة أوجه كما تقدّم ذكره.

(٦٣) درء التعارض: ٤٣٢/٨، وانظر شفاء العليل: ٥٩٥.

(٦٤) درء التعارض: ٤٣١/٨، وانظر شفاء العليل: ٥٩٤.

(٦٥) انظر الدرء: ٤٣٠/٨ وص ٤٣٢ شفاء العليل: ٥٩٣، ٥٩٤.

(٦٦) فتح الباري: ٣١٠/٣.

(٦٧) وسيأتي ذكرها لاحقاً -إن شاء الله تعالى-.

(٦٨) تفسير ابن كثير: ٣٢/٣.

وقول الإمام أحمد هذا ذكره ابن القيم في أحكام أهل الذمة: ١٠٧١/٢.

(٦٩) انظر: فتح الباري: ٣١٠/٣.

(٧٠) انظر: فتح الباري: ١٥٦/٣.

(٧١) أجملها ابن القيم في شفاء العليل في عشرة أقوال.

(٧٢) الدرء: ٤٣٦/٨.

(٧٣) الدرء: ٤٠١/٨.
(٧٤) القلم: ٤٢.
(٧٥) انظر تفسير ابن كثير: ٣/٢٩-٣١.
(٧٦) الإسراء: ١٥.
(٧٧) النجم: ٣٩.
(٧٨) انظر: أحكام أهل الذمة: ١١١٦/٢، وفتح الباري: ٣١٣/٣.
(٧٩) الليل: ١٤-١٥.
(٨٠) النحل: ١١٨.
(٨١) النبأ: ٢٠-٢١.
(٨٢) البقرة: ٢٤.
(٨٣) الأعراف: ٤٣.
(٨٤) الإسراء: ١٥.
(٨٥) النساء: ١٦٥.
(٨٦) انظر: حادي الأرواح: ٥٠٥، وأحكام أهل الذمة: ١١١٥/٢، وفتح الباري: ٣١٣/٣.
(٨٧) أخرجه البخاري: ٣٨٤/١٣، ومسلم: ٢١٠٧/٤.
(٨٨) وهذا من عقائد أهل السنة وأصولهم التي تواترت نصوص الكتاب والسنة بالدلالة عليها أن أهل الكبائر تحت مشيئة الله تعالى يوم القيامة، إما أن يغفر لهم ويدخلوا الجنة ابتداءاً، وإما أن يعذّبوا بقدر ذنوبهم ثم يخرجون إلى الجنة.
(٨٩) انظر حادي الأرواح: ٥٠٦، ٥٢٠.
(٩٠) أخرجه البخاري: ١٠٣/٨، ومسلم: ١١٨/١.
(٩١) أخرجه البخاري:١٣٨/٦، واللفظ له.
وههنا مبحث في رواية أخرى للبخاري يتعلّق بقلب الأحاديث، وليس موطنه في البحث ههنا.
وأخرجه مسلم: ٢١٨٧/٤.
(٩٢) انظر حادي الأرواح: ٥٠٤، ٥١٧.
(٩٣) أخرجه البخاري: ١٠٠/٢.
قال الحافظ ابن حجر: (وأصله الحديث في مسلم من طريق وهب لكن باختصار). فتح الباري: ٣١٨/٣.
(٩٤) أخرجه البخاري: ٤٤/٩.
(٩٥) أخرجه الإمام أحمد في مسند: ٥٨/٥، وأبو داود: ١٥/٣، وابن عبد البر في التمهيد: ١١٦/١٨.
وعزاه ابن القيّم إلى مستخرج البرقاني على الصحيحين، انظر: أحكام أهل الذمة: ١١١١/٢.

وذكر الحافظ في الفتح عن خنساء وعن عمتها، ثم قال: (وإسناده حسن).
فتح الباري: ٣/٣١٢.
ولعلّ الحافظ حسّنه لوروده من عدة طرق عن أنس وعن ابن عباس، والله أعلم.
ملحوظة: هناك زيادة في الحديث: «والموؤودة في الجنة»، لكن الحافظ ابن حجر لم يذكرها عند إيراده للحديث في الفتح وتحسينه إياه.

(٩٦) من (لهيت عن شيء) إذا أغفلت عنه، وليس من لهوت، فأعمالهم من غير عقد ولا عزم، فلا تحتسب الذنوب عليهم؛ لأنه دون سن التكليف، وقد رفع القلم عنهم، «وعن الصغير حتى يبلغ».
انظر: التمهيد لابن عبد البر: ١٨/١١٧، وأحكام أهل الذمة: ٢/١١٢٧.

(٩٧) أخرجه أبو يعلى في مسنده: ٧/١٣٨، وابن عبد البر في التمهيد: ١٨/١١٧.
قال الحافظ ابن حجر: (إسناده حسن). فتح الباري: ٣/٢٤٦.
ولعلّه حسّنه لوروده من طرق أخرى.
ولهذا ذكر الألباني هذه الطرق، ثم قال: (وجملة القول أن الحديث حسن عندي بمجموع طرقه).
السلسلة الصحيحة: ٤/٥٠٢.
ملحوظة: وردت زيادة في الحديث: «فأعطانيهم، فهم خدم أهل الجنة»، والحافظ ابن حجر لم يذكر هذه الزيادة عند تحسينه للحديث في الفتح.
وأورد ابن القيّم هذا الحديث وطرقه، ونقل تضعيف ابن قتيبة للحديث.
وهذا الحديث هو الذي اعتمد عليه من قال: إن أطفال المشركين هم خدم أهل الجنة، ومماليكهم بمنزلة أرقائهم ومماليكهم في الدنيا.
انظر: أحكام أهل الذمة: ٢/١١٢٧.

(٩٨) الإسراء: ١٥.

(٩٩) الإسراء: ١٥.

(١٠٠) فتاوى السبكي: ٢/٣٦٢.

(١٠١) انظر: فتح الباري: ٣/٣١٢.

(١٠٢) الإسراء: ١٥.

(١٠٣) ذكره ابن عبد البر في الاستذكار من غير إسناد: ٣/١١٣.

(١٠٤) أحكام أهل الذمة: ٢/١١٢٣.

(١٠٥) أحاكم أهل الذمة: ٢/١١١٠.

(١٠٦) أخرجه أبو يعلى في مسنده: ١٢/٥٠٤، والطبراني في الكبير: ٢٣/١٦، عن عبد الله بن نوفل بن الحارث أو عبد الله بن بريدة شك الراوي. قال الهيثمي: (رواه الطبراني وأبو يعلى ورجالهما ثقات، إلا أن عبد الله بن الحارث وابن بريدة لم يدركا خديجة) مجمع الزوائد ٧/٤٣٩. وقال الألباني فيه:=

=(فهذا ضعيف أيضاً لانقطاعه) ثم نقل قول الهيثمي. السنة لابن أبي عاصم ٩٥/١ وأمَّا شيخ الإسلام ابن تيمية فقد حكم بوضعه كما نقله عنه ابن القيّم في أحكام أهل الذمة: ١١٠٠/٢.

وقد ورد عن عائشة –رضي الله عنها– مثل ذلك وهو ضعيف انظر العلل المتناهية لابن الجوزي: ٩٢٤/٢. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ثم قال عقبه: (رواه أحمد وفيه: أبو عقيل يحيى بن المتوكل ضعفه جمهور الأئمة أحمد وغيره، ويحيى بن معين) مجمع الزوائد: ٤٤٠/٧.

وذكره الألباني عند كلامه على حديث خديجة ثم نقل قول الحافظ (حديث ضعيف جداً، لأن أبا عقيل مولى بهية متروك) انظر السنة لابن أبي عاصم: ٩٥/١.

وقد استقصى ابن القيّم أدلة هذا القول، وبيّن ضعفها في الثبوت أو في الاستدلال في أحكام أهل الذمة: ١٠٩٢/٢، وانظر: فتح الباري: ٣١٢/٣.

(١٠٧) أحكام أهل الذمة: ١١٢٥/٢، وانظر فتح الباري: ٣١٢/٣، وتفسير ابن كثير: ٢١٦/٢.

(١٠٨) أحكام أهل الذمة: ١١٢٦/٢.

(١٠٩) أبو معن ثمامة بن أشرس النميري مولاهم البصري، من كبار المعتزلة ورؤوسهم، شيخ الجاحظ، وكان من زعماء المعتزلة في زمن المأمون والمعتصم والواثق، وقيل: إنه هو الذي أغوى المأمون بأن دعاه إلى الاعتزال قال الشهرستاني (وكان جامعاً بين سخافة الدين وخلاعة النفس)، وقال البغدادي: (وانفرد عن سائر أسلافه ببدعتين أكفرته الأمة كلها فيهما) ثم ذكر قوله: بأن الأطفال وعوام الدهرية والنصارى والزنادقة يصيرون في الآخرة تراباً. وقوله: بأن الأفعال المتولدة لافاعل لها. وهذه الضلالة تجر إلى إنكار الصانع. ثم ذكر بقية ضلالاته. هلك سنة ٢١٣.

تاريخ بغداد: ٢٠/٨، الميزان: ٣٧١/١ الفرق بين الفرق: ص١٥٧، الملل والنحل للشهرستاني: ٧٠/١، السير: ٢٠٣/١٠.

(١١٠) أحكام أهل الذمة: ١١٣٥/٢.

(١١١) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد: ١٣١/١٨، واللالكائي في شرح أصول السنة: ح(١١٢٧) موقوفاً عليه.

وذكره ابن القيّم من كلام ابن عباس موقوفاً عليها في أحكام أهل الذمة: ١١٣٦/٢.

وقال عن المرفوع في موطن آخر: (في رفعه نظر، والناس إنما رووه موقوفا عليه، وهو الأشبه، وابن حبان كثيراً ما يرفع في كتابه ما يعلم أئمة الحديث أنه موقوف)، أحكام أهل الذمة: ١٠٩٠/٢.

(١١٢) انظر: التمهيد لابن عبد البر: ١٣١/١٨، وأحكام أهل الذمة: ١١٣٦/٢.

وممن فصّل القول في أحكام من يموت صغيراً ابن عبد البر في التمهيد: ٩٦/٨–١٣٣، وشيخ الإسلام في درء التعارض: ٣٦٦/٨–٤٦٧، وابن القيم في أحكام أهل الذمة: ٨٩٥/٢–١١٣٧، وذكرها بإيجاز في شفاء العليل: ص١٩–٢٢، كما ذكرها بإيجاز الحافظ ابن حجر في فتح الباري: ٣١٢/٣–٣١٥.

المصادر والمراجع

- ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، (العلل المتناهية في الأحاديث الواهية)، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤٠٣هـ.
- أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (الإصابة في تمييز الصحابة)، الطبعة الأولى، دار العلوم الحديثة- القاهرة، ١٣٢٨هـ.
- ابن حزم أبي محمد علي بن أحمد الظاهري، (الفصل في الملل والأهواء والنحل)، ب ط، دار الجيل- بيروت، ١٤٠٥هـ.
- أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، (الملل والنحل)، ب ط، دار المعرفة- بيروت، ١٤٠٤هـ.
- ابن الأثير أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، (النهاية في غريب الحديث والأثر)، ب ط، دار الفكر الإسلامي الحديث - القاهرة، ٢٠٠٠م.
- ابن كثير إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي الإمام الحافظ عماد الدين أبو الفداء، (تفسير القرآن العظيم)، ب ط، دار المعرفة- بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ابن الأثير أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، (جامع الأصول في أحاديث الرسول)، الطبعة الثانية، دار الفكر- بيروت، ١٤٠٣هـ.
- أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، (جامع البيان في تفسير القرآن)، ب ط، دار الحديث- القاهرة، ١٤٠٧هـ.
- أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، (سنن الترمذي)، الطبعة الثانية، شركة مكتبة ومطبعة مصطفي البابي الحلبي وأولاده- مصر، ١٣٩٨هـ.
- ابن قيّم الجوزية، (شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل)، ب ط، مكتبة دار التراث- القاهرة، ب ت.
- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (شرح صحيح مسلم)، ب ط، المطبعة المصرية ومكتبتها- مصر، ب ت.
- أبو عبد الله شمس الدين الذهبي، (ميزان الاعتدال في نقد الرجال)، ب ط، دار المعرفة- بيروت، ب ت.
- أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، (فتاوى السبكي)، ب ط، دار المعرفة- بيروت، ب ت.

- أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، (معجم مقاييس اللغة)، الطبعة الأولى، دار الجيل- بيروت، ١٤١١هـ.
- الإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلوسي، (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد)، ب ط، المكتبة التجارية- مكة المكرمة، ب ت.
- الإمام أحمد بن حنبل، (المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة)، الطبعة الأولى، دار طيبة- الرياض، ١٤١٢هـ.
- الإمام أحمد بن حنبل، (المسند)، الطبعة الثالثة، دار المعارف- مصر، ١٣٧٣هـ-١٩٥٤م.
- الإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلوسي (الاستذكار)، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- الإمام الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأسدي، ومعه كتاب (معالم السنن) للخطابي، (سنن أبي داود)، الطبعة الأولى، دار الحديث- بيروت، ١٣٨٨هـ.
- الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، (صحيح البخاري)، الطبعة الثالثة، دار ابن كثير- دمشق بيروت، اليمامة- دمشق بيروت، ١٤٠٧هـ.
- الإمام أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي، (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة)، الطبعة الثانية، دار طيبة- الرياض، ١٤١١هـ.
- الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجّاج القشيري النيسابوري، (صحيح مسلم)، ب ط، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع- استنبول.
- الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (فتح الباري بشرح صحيح البخاري)، ب ط، دار المعرفة للنشر- بيروت، ب ت.
- الإمام أحمد بن حنبل، (مسند الإمام أحمد بن حنبل، وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال)، ب ط، دار الفكر العربي- القاهرة، ب ت.
- الإمام أحمد بن علي بن المثنى التميمي، (مسند أبي يعلى الموصلي)، الطبعة الأولى، دار الثقافة- دمشق، ١٤١٢هـ.
- الحافظ أبو عبد الرحمن بن شعيب النسائي، ومعه (زهر الربى على المجتبى) للحافظ الجلال السيوطي، (سنن النسائي، المجتبى)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده- مصر، ١٣٨٣هـ.
- الحافظ أبو بكر بن أبي عاصم الشيباني، (السنة)، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي- بيروت، ١٤٠٠هـ.

- الحاكم النيسابوري الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الحكيم، (المستدرك على الصحيحين)، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤١١هـ.
- الحسن البصري، والقاضي عبد الجبار، القاسم الرسي، الشريف المرتصى، الإمام يحيى بن الحسين، (رسائل العدل والتوحيد)، الطبعة الثانية، دار الشروق- القاهرة، ١٤٠٨هـ.
- الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (سنن ابن ماجه)، ب ط، دار إحياء الكتب العربية – القاهرة، دار الريان للتراث، ب ت.
- الخطيب البغدادي الحافظ أبو بكر أحمد بن علي، (تاريخ بغداد)، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
- الطبراني الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، (المعجم الكبير)، الطبعة الثانية، مطبعة الزهراء الحديثة- الموصل، ب ت.
- القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى، (طبقات الحنابلة)، ب ط، دار المعرفة للنشر- بيروت، ب ت.
- جمع: الشيخ عبد الرحمن بن قاسم، (مجموع الفتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية)، ب ط، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، (درء تعارض العقل والنقل)، الطبعة الأولى، جامعة محمد بن سعود- الرياض، ١٣٩٩هـ.
- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، (سير أعلام النبلاء)، الطبعة التاسعة، مؤسسة الرسالة- بيروت، ١٤١٣هـ.
- عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي الإسفرائيني التميمي، (الفرق بين الفرق)، الطبعة الثانية، دار الآفاق الجديدة- بيروت، ١٩٧٧م.
- عبد الله بن محمد القرني، (المعرفة في الإسلام مصادرها ومجالاتها)، الطبعة الثانية، مركز البيان للدراسات والبحوث، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- علي بن عبد الله القرني، (الفطرة حقيقتها ومذاهب الناس فيها)، الطبعة الأولى، دار المسلم- الرياض، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- عيسى بن عبد الله السعدي، (ميثاق الإيمان)، ب ط، رابطة العالم الإسلامي- مكة المكرمة، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، (القاموس المحيط)، الطبعة الأولى، دار الجيل- بيروت، ١٩٩٥م.
- محيي الدين أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، (تفسير البغوي، معالم التنزيل)، الطبعة الثانية، دار طيبة للنشر والتوزيع- الرياض، ١٤٠٩هـ.
- محمد ناصر الدين الألباني، (سلسلة الأحاديث الصحيحة)، الطبعة الرابعة، المكتب الإسلامي- بيروت، ١٤٠٥هـ.
- محيي الدين أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، (شرح السنة)، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي- بيروت، ١٤٠٣هـ.
- محمد خليل هراس، (شرح القصيدة النونية)، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤٠٦هـ.
- محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، (لسان العرب)، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ١٤٠٨هـ.
- محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح)، الطبعة الثالثة، دار ابن كثير- بيروت، ١٤١٣هـ.
- محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (أحكام أهل الذمة)، الطبعة الأولى، رمادي للنشر- الدمام، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- نور الدين علي بن بن أبي بكر الهيثمي، (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد)، ب ط، دار الفكر- القاهرة، ب ت.